

«كويت إنرجي» تحقق 64 مليون دولار إيرادات خلال الربع الأول من 2014



سارة أكبر


أعلنت شركة «كويت إنرجي» تحقيقها إيرادات بلغت 64 مليون دولار خلال الربع الأول من العام الحالي بزيادة قدرها 17,4٪ على أساس سنوي مقارنة بالفترة المماثلة من العام الماضي. وقالت الرئيس التنفيذي في «كويت إنرجي» سارة أكبر لـ «كونا» إن نتائج الشركة المالية لربع السنة الأول من 2014 أظهرت استمرار أعمال الشركة بالنمو، مضيفة أن هذا الإفصاح الفصلي للشركة يشمل نشاطاتها في قطاع النفط والغاز وأعمال التنقيب والاستكشاف والاستخراج

والإنتاج. وعلى صعيد الإنتاج أوضحت أن حصص «كويت إنرجي» في تراخيص الامتياز الممنوحة لها في شتى أنحاء الشرق الأوسط وشمال أفريقيا سجلت زيادة في الإنتاج قدرها 10,6٪ مقارنة بربع السنة الأول من 2013، حيث بلغ معدل الإنتاج 23759 برميل نطف مكافئاً في اليوم الواحد وبالمقارنة مع ربع السنة الفائت فقد انخفضت الإيرادات وأحجام الإنتاج بنسبة 7,6٪ ونسبة 1٪ على التوالي. وذكرت أكبر أنه مع انتهاء ربع السنة الأول من 2014 فقد بلغت المستحقات المترتبة

للشركة مستوى 134 مليون دولار، حيث استكملت الشركة خلال ربع السنة تحصيل مبلغ 33 مليون دولار من مستحقاتها. وأعربت عن سعادتها «بإنهاء الربع الأول من السنة على أداء إيجابي ما يجعلنا نتطلع إلى مزيد من النجاحات التشغيلية في 2014 الذي سنمضي فيه قدماً بتنفيذ إستراتيجيتنا التي تقضي بتركيز عملياتنا الرئيسية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا». وعن عمليات التطوير التي تقوم بها «كويت إنرجي» أفادت بأن أبرزها خلال الربع

الأول من 2014 اشتمل على حفر 17 بئراً تطويرية (منها 10 آبار في سلطنة عمان و 7 آبار في مصر). وذكرت أن الشركة أنفقت نحو 39 مليون دولار على أعمال التطوير وأنفق معظم المبلغ في جمع بيانات المسح الزلزالي وتحليلها وكذلك في أعمال إزالة الأنغام، لإسما في حقل سيبا النفطي في العراق. وبينت أكبر أن نفقات الاستكشاف والتنقيب خلال الأشهر الـ 3 الأولى من العام الحالي بلغت 8,7 ملايين دولار تم إنفاق معظمها على أعمال الحفر التنقيبية في كل من مصر والعراق.

«ناقلات النفط» تتسلم الناقلات العملاقة «الدروازة»



الشيخ طلال الخالد وعلي شهاب خلال حفل تسلم الناقلات الجديدة

أعلنت شركة ناقلات النفط الكويتية تسلمها رسمياً ناقلة النفط الخام العملاقة «الدروازة» بعد أن أكملت الناقلات بنجاح جميع برامج البناء والاختبارات اللازمة طبقاً للمواصفات المتعاقد والقوانين العالمية. وقالت الشركة في بيان إن رئيسها التنفيذي الشيخ طلال الخالد قام بتوقيع تسلم الناقلات الجديدة أمس ممثلاً عن الشركة في حين مثل الجانب الكوري لشركة «دايو» لمنطقة الشرق الأوسط والهند مسؤول الشركة بي كي بارك وبحضور سفير جمهورية كوريا الجنوبية في الكويت شن بونام. وأوضحت الشركة أن حمولة الناقلات «الدروازة»

الإجمالية تصل إلى نحو 2,2 مليون برميل، وهي الثانية ضمن خمس ناقلات يتم بناؤها حالياً في شركة دايو لبناء السفن والهندسة الثقيلة في جزيرة كوجي

بكوريا الجنوبية. وأشارت إلى أن تسلم الناقلات يأتي ضمن إطار المرحلة الثالثة لتحديث أسطول الشركة والتي تشمل مشروع بناء أربع ناقلات نفط عملاقة وناقلات

منتجات نفط لدى شركة دايو وأربع ناقلات منتجات بترولية ثنائية البدن، مبنية أنه ويتسلم هذه الناقلات أصبح عدد أسطول الناقلات الشركة 24 ناقلة مختلفة الأحجام والأغراض. وأوضحت أن أسطول الناقلات يلبي حاجة وخطط التسويق العالمي لدى مؤسسة البترول الكويتية. وأفادت بأن الناقلات الدروازة يبلغ طولها تقريبا 330 متراً ويعرض 60 متراً وغطاس يصل إلى 22,5 متراً وسرعته 16,2 عقدة بالساعة وبتكلفة استهلاك وقود اقتصادية تنافس مثيلاتها في سوق التأجير العالمي بالإضافة إلى سرعة تفريغ كامل الحمولة في فترة تقل عن 24 ساعة.

شركة نقل وتجارة المواشي (ش.م.ك) Livestock Transport & Trading Co. (K.S.C)



إعلان تذكيري لحضور إجتماع الجمعية العامة العادية والتاسعة والثلاثون

يسر مجلس الإدارة تذكير السادة المساهمين الكرام لحضور الجمعية العامة العادية التاسعة والثلاثون المقرر عقدها يوم الاثنين الموافق 2014/5/26 وذلك في تمام الساعة الحادية عشر في قاعة الصالحية - فندق جى دبليو ماريوت وذلك للنظر بجدول الأعمال المبين أدناه، على أن يتم إستلام دعوة الحضور من الشركة الكويتية للمقاصة - برج أحمد - الدور الخامس.

جدول أعمال الجمعية العامة العادية التاسعة والثلاثون

- 1) سماع تقرير مجلس الإدارة للسنة المالية المنتهية في 2013/12/31 والمصادقة عليه.
- 2) سماع تقرير ديوان المحاسبة للسنة المالية المنتهية في 2013/12/31.
- 3) سماع تقرير مراقبي الحسابات (د. سعود الحميدي - بيكرتيلي العالمية والوزان وشركاء - ديلويت أند توتش) للسنة المالية المنتهية في 2013/12/31.
- 4) سماع تقرير بأي مخالفات رصدتها الجهات الرقابية وأوقعت بشأنها جزاءات على الشركة.
- 5) الإطلاع على الميزانية العمومية وبيان الدخل عن السنة المالية المنتهية في 2013/12/31.
- 6) مناقشة عدم توزيع أرباح عن السنة المالية المنتهية في 2013/12/31.
- 7) الموافقة على التعامل مع الأطراف ذات الصلة.
- 8) الموافقة على تحويل مجلس الإدارة بالتبرعات.
- 9) تفويض مجلس الإدارة بشراء أو بيع أسهم الشركة بما لا يتجاوز (10%) من عدد أسهمها، وذلك وفقاً لما تنص عليه المادة رقم 175 من القانون لسنة 2012 وتعليمات هيئة أسواق المال بشأن تنظيم شراء الشركات المساهمة لأسهمها (أسهم الخزينة) وكيفية استخدامها والتصرف فيها رقم (هـ.أ.م.ق.ت.أ.ت.ش.6/2013).
- 10) الموافقة على مكافأة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية 2013/12/31 وقدرها مبلغ 56,000 د.ك (فقط ستة وخمسون ألف دينار لا غير).
- 11) إخلاء طرف السادة أعضاء مجلس الإدارة وإبراء ذمتهم فيما يتعلق بتصرفاتهم عن السنة المالية المنتهية في 2013/12/31.
- 12) تعيين أو إعادة تعيين مكاتب التدقيق للسنة المالية المنتهية 2014/12/31 وتحويل مجلس الإدارة لتحديد أتعابها.

مجلس الإدارة

للاستفسار، يرجى الاتصال على رقم 22969700



دار الثريا العقارية Dar Al Thuraya Real Estate

دعوة

لحضور إجتماع الجمعية العمومية العادية وغير العادية للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2013

يشرف مجلس إدارة شركة دار الثريا العقارية ش.م.ك (عامة) بدعوة السادة المساهمين الكرام لحضور إجتماع الجمعية العمومية العادية وغير العادية للسنة المالية المنتهية في 31/ 12/ 2013 المزمع عقده بمشيئة الله تعالى في الساعة الثانية عشر والربع ظهراً من يوم الخميس 06/ 05/ 2014 الموافق 7 شعبان 1435 هـ وذلك في مجمع الوزارات - مبنى وزارة التجارة والصناعة - بلوك 2 - الطابق الاول - قاعة الاجتماعات (ب).

جدول أعمال الجمعية العمومية العادية للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2013

1. سماع تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية 31 ديسمبر 2013 والمصادقة عليه.
2. تلاوة تقرير المخالفات التي تم توقيعها على الشركة من قبل وزارة التجارة والصناعة عن السنة المنتهية في 31 ديسمبر 2013.
3. سماع تقرير هيئة الرقابة الشرعية عن السنة المالية المنتهية 31 ديسمبر 2013.
4. سماع تقرير مراقبي الحسابات عن السنة المالية المنتهية 31 ديسمبر 2013 والمصادقة عليه.
5. مناقشة الميزانية العمومية وحساب الأرباح والخسائر عن السنة المالية المنتهية 31 ديسمبر 2013 والمصادقة عليها.
6. اعتماد توصية مجلس الإدارة بعدم توزيع أرباح عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2013.
7. اعتماد توصية مجلس الإدارة بعدم توزيع مكافآت للسادة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2013.
8. الموافقة على التعامل مع أطراف ذات صلة.
9. تفويض مجلس الإدارة بشراء أو بيع أسهم الشركة بما لا يتجاوز 10% من عدد أسهمها، وذلك وفقاً لما تنص عليه المادة رقم (175) من القانون رقم 25 لسنة 2012 وتعليمات هيئة أسواق المال بشأن تنظيم شراء الشركات المساهمة لأسهمها (أسهم الخزينة) وكيفية استخدامها والتصرف فيها رقم (هـ.أ.م.ق.ت.أ.ت.ش.6/2013).
10. إخلاء طرف السادة أعضاء مجلس الإدارة وإبراء ذمتهم فيما يتعلق بتصرفاتهم عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2013.
11. تعيين أو إعادة تعيين مراقبي الحسابات للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2014 وتحويل مجلس الإدارة بتحديد أتعابهم.
12. تعيين أو إعادة تعيين هيئة رقابة شرعية للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2014 وتحويل مجلس الإدارة بتحديد أتعابهم.

جدول أعمال الجمعية العمومية غير العادية للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2013

1. تعديل المادة رقم (13) من النظام الأساسي للشركة ليكون نصها كالتالي:
المادة قبل التعديل:
- يتولى ادارة الشركة مجلس ادارة مؤلف من خمسة أعضاء وتعين الجهة والتي يجوز لها انتداب ممثلين عنها في مجلس الادارة بنسبة ما تملكه من أسهم في الشركة وتنتخب الجمعية العامة الأعضاء الباقين بالتصويت السري.
المادة بعد التعديل:
- يتولى ادارة الشركة مجلس ادارة مؤلف من خمسة أعضاء تعين منهم الجهة التي يجوز لها تعيين ممثلون عنها في مجلس الادارة بنسبة ما تملكه من أسهم وتنتخب الجمعية العامة الأعضاء الباقين بالتصويت السري، على أن يتم تعيين أمين سر لمجلس الادارة من بين موظفي الشركة والذي يتولى اعداد محاضر اجتماع مجلس الادارة ومسك سجل بشأنها وتوجيه الدعوات لأعضاء المجلس لحضور الاجتماعات المقررة.
2. تعديل المادة رقم (15) من النظام الأساسي للشركة ليكون نصها كالتالي:
المادة قبل التعديل:
يشترط في عضو مجلس الادارة أن يكون مالكا بصفته الشخصية أو يكون الشخص المعنوي الذي يمثله مالكا لعدد من الأسهم لا تقل قيمتها عن 7.500 دينار كويتي أو 1% من راس المال أي القيمتين أقل، فإذا كان العضو وقت انتخابه لا يملك أو يمثل هذا العدد من الأسهم، وجب عليه خلال شهر من انتخابه أن يكون مالكا له، والا سقطت عضويته. ويكون الشخص المعنوي مسئولاً عن أعمال ممثليه تجاه الشركة ودائيتها ومساهمها.
المادة بعد التعديل:
يجب أن تتوافر في من يرشح لعضوية مجلس الادارة الشروط التالية: أن يكون متمتعاً بأهلية التصرف. ألا يكون قد سبق الحكم عليه في جنائية بعقوبة مقيدة للحرية أو في جريمة افلاس بالتقصير أو التديس أو جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة أو بعقوبة مقيدة للحرية بسبب مخالفته لأحكام هذا القانون ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.
فيما عدا أعضاء مجلس الادارة المستقلين، يجب أن يكون مالكا بصفة شخصية أو يكون الشخص الذي يمثله مالكا لعدد من أسهم الشركة.
وإذا فقد عضو مجلس الادارة أي من الشروط المتقدمة أو غيرها من الشروط الواردة في هذا القانون أو القوانين الأخرى زالت عنه صفة العضوية من تاريخ فقدان ذلك الشرط.
3. تعديل المادة رقم (19) من النظام الأساسي للشركة، حيث تم إلغاء منصب العضو المنتدب وفقاً لنصوص القانون ليكون نصها كالتالي:
النص قبل التعديل:
يجوز لمجلس الادارة أن يعين من بين أعضائه عضواً منتدباً للادارة أو أكثر، ويحدد المجلس صلاحياتهم ومكافاتهم، ويجوز لمجلس الادارة أن يعين مديراً عاماً للشركة ويحدد اختصاصاته ومكافاته.
النص بعد التعديل:
يجوز لمجلس الادارة أن يعين من بين أعضائه أو من غيرهم رئيساً تنفيذياً للادارة يناط به ادارة الشركة ويحدد المجلس مخصصاته وصلاحياته، ولا يجوز الجمع بين منصب رئيس مجلس الادارة والرئيس التنفيذي.
4. تعديل المادة رقم (21) من النظام الأساسي للشركة ليكون نصها كالتالي:
النص قبل التعديل:
يجتمع مجلس الادارة أربع مرات على الأقل خلال السنة المالية الواحدة، بناء على دعوة من رئيسه ويجتمع أيضاً اذا طلب اليه ذلك اثنان من أعضائه على الأقل. ويكون اجتماع المجلس صحيحاً بحضور أغلبية أعضائه، ولا يجوز الحضور بالوكالة في اجتماعات المجلس.
النص بعد التعديل:
يجتمع مجلس الادارة ستة مرات خلال السنة المالية الواحدة، بناء على دعوة من رئيسه ويجتمع أيضاً اذا طلب اليه ذلك اثنان من أعضائه على الأقل. ويكون اجتماع المجلس صحيحاً بحضور أغلبية أعضائه، على أن لا يقل عدد الحاضرين عن 3 أعضاء، ولا يجوز الحضور بالوكالة في اجتماعات المجلس ويجوز التمرير.
5. تعديل المادة رقم (25) من النظام الأساسي للشركة ليكون نصها كالتالي:
النص قبل التعديل:
لمجلس الادارة أوسع السلطات لإدارة الشركة والقيام بجميع الأعمال التي تقتضيها ادارة الشركة وفقاً لأغراضها، ولا يحيد من هذه السلطة إلا ما نص عليه القانون أو هذا النظام أو قرارات الجمعية العامة، ويجوز لمجلس الادارة بيع عقارات الشركة أو رهنها أو اعطاء الكفالات أو عقد القروض بناء على ما تقتضيه مصلحة الشركة.
النص بعد التعديل:
لمجلس الادارة أوسع السلطات لإدارة الشركة والقيام بجميع الأعمال التي تقتضيها ادارة الشركة وفقاً لأغراضها، ولا يحيد من هذه السلطة إلا ما نص عليه القانون أو هذا النظام أو قرارات الجمعية العامة، ويجوز لمجلس الادارة بيع عقارات الشركة ورهنها وعقد القروض والاقتراض وعقد الكفالات والتحكيم والصلح والتبرعات.

لذا فعلى السادة مساهمي الشركة الراغبين في حضور الجمعية العمومية العادية وغير العادية في الموعد سالف البيان مراجعة الشركة الكويتية للمقاصة الكائن مقرها في برج أحمد بالدور الخامس - شارع الخليج العربي (شرق) - بدالة : 22464593 وذلك لإستلام إستمارات التوكيل وبطاقات الحضور خلال ساعات الدوام الرسمي. والله الموفق

مجلس الإدارة